

بعضها تم حفظ مثل ما بقى او حفظ في دار امر المودع به في
غيرها من وان اضلقت بلا فعل مشترك ولو ان الالف في
صاته ولا يدفع الى احد المودعين فسطم بغية الآخر ولا الود
عين دفعها الى الآخر فيما لا يشتم ودفع نصفها فقط فيما يشتم
مضمون دافع الكل ضمنه لا تقابضه فلو نزل عن الدفع الى عماله فدفع
الى من له يدين ضمن واليمن لا يتبدل منه كدفع الدائبة الى عبد وشئ
تحفظه النساء العرب لا كما لو امر بحفظها في بيت معين
من والى حفظ في آخر منها فان كان له ظلم ظاهر ضمن ايانا
ولو اذعي كل من رجلين الفاع نالت ان له او دعه اياه
فكل لها فذال فالن آخر عليه لها **كتاب العارية**
تلك المشقة بلا بدل ونصح باعرتك وتمتلك وطعمك ارضي
وجلتك على طابقي واخدمك عبيدي ودارك لكل سكني وعريتك
ويرجع المهر منها من شاء ولا يضر بلا تعدا ان هلك والا يرد

ولو اودع المودع فربك
مضمون الالف فقط ولو اودع
الفاصل

ولو اودع المودع فربك
مضمون الالف فقط ولو اودع
الفاصل

فان اجرها فعتبت ضمن المعبر ولا يرجع على آخر اوان ااجر
ويرجع على مخرج ان لم يعلم انه عارية معم ويعار ما اختلف
استعماله اولا ان لم يعين متشعرا ومالا يختلف ولان عتبت
وكذا المودع من اشعار حاتبة او اشعار متطالفة ان جعل
يعمل ويركب ويركب وانما فعل تعبت وضمن لغيره فلو قيد
اشعاع بوقت او نوع او بهما ضمن بالخلا والى شرط فقط وان
اطلق فيما اشتمع بالسفار ماشاء ان يوفى كان وردها الى
اطيل اصطبل مالكا او مع عبده او اجره مسانته او مشاهير
او مع اجير ربها او عبده بقوم على طيبه اولا تسليم كره ستمار
غير نفيس الى دار مالكم بخلاف ردا الوديع والمقصوب الى دار
مالكا وعار بيت النفوس والمكيل والوزون والمعروف قرض
اعارة الارض للبناء والغرس وله ان يرجع عنها ويخلق فلوها
والغير ان اطلق وضمن مانفص بالطلع ان وفى وكره الرجوع
تسلم ولو